

الحديث في زيادة العموم في حديثي الدارين قال العليمي والظاهر ان الذكره
 اذا كانت في معصية الزيادة تكون للعموم وان كانت الاثبات في معصية الامتنان
 قوله ومن سقاها لله لئلا يتجمع انواعه من الوباء وغيره حليب وغيره خالص
 وممزوج بما اوتي به وغيره والشرب لانه الغالب على استعماله **قوله** وقد نام على
 انه لا خير من اللبن وانما خير من العسل الذي هو شفا الناس قال ابن مسعود
 قد يقال ان اللبن ما اعتنا والنعدي بالي خير من العسل ويرجع عليه والعسل
 باعتبار التدوير من جودا واعتنا بالاولاد يرجع على اللبن في قيمتها خصوصا
 ينسج بها ويحتمل ان المراد وزدنا لسان جسدنا وهو لبن الخبز في قيمته على
 ان هذا الرزق امانا من نقصا في جسدنا من جسدنا وشبهه وللإمام السني الذي يولي
 في السجادة حمله يرجع اللبن على العسل فليس وهو الذي اختاره النبي
 قال في الخلافة السنية في تعريف الفقه باجوبة الاسئلة الماء مقصود الادوية
 فضيل اللبن على العسل لا موزنها انه في به الطفل ولا يقوم العسل ولا غيره
 مقامه في ذلك ومنها انه يحترق عن الطعام والشرب أي في حديث الباب
 وليس العسل ولا غيره يصف الشام ومنها انه لا يشترط فيه احد وليس العسل ولا غيره
 لذلك رواه ابن موديه في نفسه وعمره ان يسيب ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
 قال ما شرب احدنا شرا من اللبن فقال الله تعالى يقول لينا خالصا ساغيا للشايرين
 ومنها انه صلى الله عليه وسلم ليلة الاسري في ما من خمر واناس من اناس عسل
 فاختره فقيل له هذه الفطرة التي علمنا وامتلأ رواه الشيخان وغيرهما فاختره
 اللبن على العسل ظاهر في فضيلة عليه وسر الصبر في ذلك ما رواه ابن عباس
 عن ابن عباس من شرب العسل طهرا ما فليقل له الا حمله في السنن الاربعة فقله في
 الاول واجمنا حرامه وفي اللبن وزدنا منه يعطى الله لاسي من اللبن استبي
 وروينا في كتاب السنن ابي قال في الحافظ بعد ترجمته عن ابن مسعود بافظ
 كان صلى الله عليه وسلم اذا شرب في الايام فثلاثة انفا صلى الله في كل نفس
 ويشكر في اخره من هذا حديث شرب الخبز من النبي والدار فظني في الافراد
 عن النبي يعني عبد الله بن محمد قال النبي والدار فظني في افراد
 يعني ابن مسعود الروي الحديث عن ابن مسعود الاعملى يعني ابن عباس في قوله
 وسئلوا ان ابيدها فانقرضه عيسى بن يوسف عنه والدار قال الطبراني في الاوسط
 اخبره من طريق العلاء بن سلیمان والعقيل لما اخبره من طريق مصعب بن سعد
 كلاهما عن عيسى بن يوسف ورجا الدجال الصبح الا العدا فافقوا على ضعفه وقال
 البخاري وغيره في الحديث وقال النسائي وغيره من رواة قال الحافظ والسنن
 من هذا الحديث تكرار الحديث في الخبر ان النبي يعني شاهدنا من حديثه نوافل معاوية
 ولفظه كان صلى الله عليه وسلم يسيب الماء اول كل فنن اذا شرب ويحك في اخره لكن
 سنانه عن النبي الذي قبله اصل سنن الحديث في الشرب اخبره مسلم من حديث

انشرون والشمسة والتخمر يخرج الحافظ للحديث عن نوافل من معاوية بن طريق
 الطبراني من طريقه ابا عبد الله قال في الحديث قال رسول الله صلى الله
 صلى الله عليه وسلم يشرب ثلاثة انفا من النبي في اللبن في الحديث قال
 الطبراني لا يروي عن نوافل من معاوية الا بهذا الاسناد وقد يروي في الحسن
 ابن زياد والمتكدي وتوضيحه الحافظ بان النبي صلى الله عليه وسلم يروي في الحديث
 سلم عن ابن كنانة في حديثه الذي رواه به المتكدي وهو وارد على الطبراني
 لكن الخبر كذبوه وقالوا كان يسيب في الحديث فلعلمه من من المتكدي قال
 الحافظ في الحديث شاهد عن ابن موديه في نفسه الحديث المذكور هنا وهو مطاب للحديث
 ابن مسعود في حفظ حديث النبي من رواه رسول الله صلى الله عليه وسلم كان
 يشرب في ثلاثة انفا من النبي صلى الله عليه وآله في الحديث فلهذا جعل الله تعالى
 ذلك ثلاث مرات قال الحافظ بعد اخبره من طريقه الطبراني ايضا هذا
 حديث حسن حديث الطبراني في فضيلة الشاة قال الحافظ في الحديث الطبراني
 قال الطبراني لم يروه عن ابن مسعود الا بالدروري تفرد به عن ابن مسعود
 الزهري قال الحافظ وهو مروي في صدور من اصحاب مالك قال ابو زرعة
 بلغني انه حفظ الموطأ حيا ما لك انتهى في الحديث الطبراني وله غريب هذا من
 النبي واخرج الحافظ عن غير من سلمه قال حرس ان الرجل اذا سقى الله على طعامه
 وسم الله في اخره لم يبال عن شدة ذلك الطعام قال الحافظ بعد ترجمته هذا الحديث
 صحيح الاسناد ويحتمل من سلمه فقه كوفي من كمالنا من كان الذي حدثه بعض من
 ائمة الصحابة فلا يضر باهمه وانما الحديث في قوله صلى الله عليه وسلم هذا الحافظ
 هذا ما تفرد من حديث ابن عباس في قصة ما في نوب حيث ارشدكم صلى الله
 عليه وسلم الى النبي لما سئو عليهم قوله هذا من النبي الذي سئلوا عنه في تقديم
 في حديث علي في شكر الطعام من هذا النبي كلام الحافظ واورده ابن القيم في
 الحديث النبوي من حديث النبي صلى الله عليه وآله في جامع عنه صلى الله عليه وسلم لا يشترط
 نقضا وحدا للشرب العسل ولغيره اشروا من ثلث وجوه اذا انتم يشربون واحدا
 اذا انتم في حديثه وهو مروي في حديث الباب **قوله** نفس ثلاثة انفا من
 اي خارج الانا ان يصلح في عتبة في نفسه ونحوه الحديث يسيب ويورد الى الانا وهذا
 ثانيا وثالثا كما جاء صحابه في حديث اذا شرب احدكم فلا يفسر في الفدح
 لكن ليس الا انما في الحديث الذي في حديثه للشاير هو ما كان في نفس الانا وعلى
 هذا من اصحاب الحديث من فعل صلى الله عليه وسلم وشبهه عنه قال ابن
 القيم في الحديث وفي هذا الشرب والتمتع حكمة وفوايد منه وقيل صلى الله عليه وسلم
 ولم يزل يروي في حديثه في صحبه وعنده انه يروي في الحديث في اروي
 اشهدنا بالبعث والتمتع ورا من البر وهو الشاير في يروي من شدة العطش
 والله لترده على المعرفة للتمتع فدعوات فنسكن الدعوة الثانية معا عزت

اش